

من صلى مع الإمام وقرأ التشهد بدلاً من الفاتحة سهواً فماذا عليه؟

الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

صلى مع الامام وقرأ التشهد بدلا من الفاتحة سهوا في الركعة الثالثة من صلاة الظهر هل يعيد الصلاة؟ واذا صلى مع الامام ولم يقرأ التشهد الاخير سهوا هل يعيد الصلاة ايضا - [00:00:00](#)

الجواب من المعلوم ان قراءة الفاتحة ركن في حق المأموم وفي حق المنفرد وفي حق الامام ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ الكتاب وفي ادلة - [00:00:16](#)

تدل ايضا على الامر بقراءتها مطلقا في الصلاة وبناء على ذلك فهذا السائل تركها في ركعة واذا ترك ركنا فان الصلاة لا تكون صحيحة لان الركن لا يجبر بسجود السهو - [00:00:39](#)

اما بالنظر للشق الثاني من السؤال وهو كونه ترك التشهد الاخير سهوا فقد ترك ركنا من اركان الصلاة وبناء على ذلك فانه يعيد الصلاة في الحالة الاولى ويعيد الصلاة في الحالة الثانية وبالله التوفيق - [00:01:03](#)